قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٣٦ لسنة ١٩٧٩

بشأن الموافقة على الكتاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان بشأن القرض المقدم من حكومة اليابان لتعزيز كفاءة طاقة التكرير بهيئة قناة السويس الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٣/٥/١٩٧٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قـرر :

(مادة وحيدة)

الموافقة على الكتاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان بشـأن القرض المقدم من حكومة اليابان لتعزيز كفاءة طاقة التكرير بهيئة قناة السويس الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٣/٥/١٩٧٩ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق ؛

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٩ شعبان سنة ١٣٩٩ (٢٤ يوليه سنة ١٩٧٩)

أنور السادات

القاهرة فى ١٢ مايو ١٩٧٩

صاحب السعادة :

أتشرف بالاحاطة بأننى قد تسلمت مذكرة سيادتكم بتاريخ أكتوبر والتى نصها كالآتى :

أتشرف بأن أعزز المفهوم التالى الذى تم التوصل إليه اخيرا بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن إتاحة قرض يابانى لجمهورية مصر العربية بغرض تقوية علاقات الصداقة والتعاون الاقتصادى بين البلدين .

١ ـ يقدم صندوق التعاون الاقتصادى لما وراء البحار (المشار إليه هنا فيما بعد بالصندوق) لهيئة قناة السويس قرضا قيمته (١٢,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ين) اثنى عشر بليون ين يابانى (المشار إليه هنا فيما بعد بالقرض) طبقا للقوانين واللوائح السائدة فى اليابان وذلك لتنفيذ مشروع تدعيم طاقة التكرير لهيئة قناة السويس (المشار إليه هنا فيما بعد بالمشروع) .

٢ ــ (١) سوف يتوفر القرض بمقتضى اتفاق قرض يبرم بين هيئة قناة السويس والصندوق وسوف ينظم شروط وأحكام هذا القرض بالاضافة إلى اجراءات استخدامه التى سوف تتضمن ضمن أشياء اخرى المبادئ التالية :

أ ــ تكون فترة السداد ٢٠ سنة بعد فترة سماح قدرها ١٠ سنوات .

ب ــ يحدد سعر الفائدة بواقع ثلاثة ونصف بالمائة (٣,٥ ٪) سنويا .

جـ ــ فترة السحب سنتان (٢) من تاريخ توقيع اتفاق القرض .

(٢) سوف يتم ابرام اتفاق القرض الوارد ذكره فى البند (١) بعالية بعد اقتناع الصندوق بجدوى المشروع .

(٣) يمكن مد فترة السحب المذكورة فى البند (١ ــ حـ) أعلاه بموافقة السلطات المختصة فى الحكومتين .

٣ ــ تضمن حكومة جمهورية مصر العربية سداد أصل القرض وفوائده .

٤ ــ سوف يتاح القرض لتغطية المدفوعات التى سيدفعها مستوردون مصريون لموردين ومقاولين / أو مستشارين يابانيين طبقا للعقود التى تبرم فيما بين هؤلاء بالين اليابانى لشراء منتجات من اليابان و / أو خدمات مواطنون يابانيون لازمة لتنفيذ المشروع .

٥ ــ تتعهد حكومة جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بشحن المنتجات المشتراه فى نطاق القرض والتأمين البحرى عليها بعدم فرض أية قيود تعوق المنافسة الحرة والعادلة بين شركات الملاحة والتأمين البحرى فى الدولتين .

٦ ــ يمنح المواطنون اليابانيون الذين يحتاج إلى خدماتهم فى جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتوريد المنتجات اليابانية والخدمات التى يقدمها اليابانيون بمقتضى العقود المشار إليها فى الفقرة (٤) اعلاه التسهيلات التى قد تكون لازمة لدخولهم إلى جمهورية مصر العربية وأقامتهم فيها لتأدية أعمالهم

٧ ــ تعفى جمهورية مصر العربية الصندوق من أى رسوم مالية أو ضرائب مفروضة فى جمهورية مصر العربية على و / أو تتعلق بالقرض والفوائد التى تستحق عليه .

٨ ــ تتشاور الحكومتان مع بعضهما فى شأن أية مسائل قد تنشأ من أو تتعلق بهذا الاتفاق .

ويشرفنى أن أقترح أن تكون هذه المذكرة ومذكرة سيادتكم بالرد عليها وتعزيز ماسبق نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية بمثابة اتفاقا بين الحكومتين يصبح ساري المفعول بمجرد استلام حكومة اليابان اخطارا كتابيا من حكومة جمهورية مصر العربية يفيد استكمال الاجراءات الوطنية الداخلية اللازمة لدخول مثل هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

وإننى لانتهز هذه الفرصة لأعرب لسيادتكم عن خالص تقديرى .

ويشرفنى كذلك نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية أن أؤكد أن ما سبق هو أيضا مفهوم حكومة جمهورية مصر العربية وأوافق على أن مذكرة سيادتكم وردى هذا سوف شكلان اتفاقا بين الحكومتين يصبح سارى المفعول بمجرد استلام حكومة اليابان إخطارا كتابيا من حكومة جمهورية مصر العربية باستكمال الإجراءات الداخلية اللازمة لدخول مثل هذا الاتفاق حيز التنفيذ .

وإننى لانتهز هذه الفرصة لأعرب لسيادتكم عن خالص تقديرى واحترامى .

على جمال الناظر

وزير دولة للتعاون الاقتصادى

صاحب السعادة القاهرة فى ١٢ مايو ١٩٧٩

"أتشرف بأن أعزز المفهوم التالى الذى تم التوصل إليه أخيرا بين ممثلى حكومة اليابان وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن اتاحة قرض يابانى لجمهورية مصر العربية بغرض تقوية علاقات الصداقة والتعاون الاقتصادى بين البلدين .

١ ــ يقدم صندوق التعاون الاقتصادى لما وراء البحار (المشار إليه هنا فيما بعد بالصندوق) لهيئة قناة السويس قرضا قيمته (١٢,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ ين) اثنى عشر بليون ين يابانى (المشار إليه هنا فيما بعد بالقرض) طبقا للقوانين واللوائح السائدة فى اليابان وذلك لتنفيذ مشروع تدعيم طاقة التكرير لهيئة قناة السويس (المشار إليه هنا فيما بعد بالمشروع).

٢ ــ :

(١) سوف يتوفر القرض بمقتضى اتفاق قرض يبرم بين هيئة قناة السويس والصندوق وسوف ينظم شروط وأحكام هذا القرض بالاضافة إلى إجراءات استخدامه والتى سوف تتضمن ضمن أشياء أخرى المبادئ التاليه :

(أ) تكون فترة السداد ٢٠ سنة بعد فترة سماح قدرها ١٠ سنوات .

(ب) يحدد سعر الفائدة بواقع ثلاثة ونصف بالمائة (٣,٥٪) سنويا .

(جـ) فترة السحب سنتان (٢) من تاريخ توقيع اتفاق القرض .

(٢) سوف يتم ابرام اتفاق القرض الوارد ذكره فى البند (١) بعاليه بعد اقتناع الصندوق بجدوى المشروع .

(٣) يمكن مد فترة السحب المذكورة فى البند (١ ــ ـ) أعلاه بموافقة السلطات المختصة فى الحكومتين .

٣ ــ تضمن حكومة جمهورية مصر العربية سداد أصل القرض وفوائده .

(٤) سوف يتاح القرض لتغطية المدفوعات التى سيدفعها مستوردون مصريون لموردين ومقاولين و / أو مستشارين يابانيين طبقا للعقود التى تبرم فيما بين هؤلاء بالين اليابانى لشراء منتجات من اليابان و / أو خدمات مواطنين يابانيين لازمة لتنفيذ المشروع .

٥ ــ تتعهد حكومة جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بشحن المنتجات المشتراة فى نطاق القرض والتأمين البحرى عليها بعدم فرض أية قيود تعوق المنافسة الحرة والعادلة بين شركات الملاحة والتأمين البحرى فى الدولتين .

٦ ــ يمنح المواطنون اليابانيون الذين يحتاج إلى خدماتهم فى جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتوريد المنتجات اليابانية والخدمات التى يقدمها اليابانيون بمقتضى العقود المشار إليها فى الفقرة (٤) أعلاه التسهيلات التى قد تكون لازمة لدخولهم إلى جمهورية مصر العربية و اقامتهم فيها لتأدية أعمالهم .

٧ ــ تعفى جمهورية مصر العربية الصندوق من أى رسوم مالية أو ضرائب مفروضة فى جمهورية مصر العربية على و / أو تتعلق بالقرض والفوائد التى تستحق عليه

٨ ــ تتشاور الحكومتان مع بعضهما فى شان أية مسائل قد تنشأ من أو تتعلق بهذا الاتفاق .

ويشرفنى أن أقترح أن تكون هذه المذكرة ومذكرة سيادتكم بالرد عليها وتعزيز ماسبق نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية ، بمثابة اتفاقا بين الحكومتين، يصبح سارى المفعول بمجرد استلام حكومة اليابان اخطارا كتابيا من حكومة جمهورية مصر العربية يفيد استكمال الاجراءات الوطنية الداخلية اللازمة لدخول مثل هذا الاتفاق حيز التنفيذ

وإننى لأنتهز هذه الفرصة لأعرب لسيادتكم عن خالص تقديرى .

ميتسوكورودا
سفير فوق العادة لليابان
لدى جمهورية مصر العربية

القاهرة فى ٢٠ أغسطس ١٩٧٩

سيدى

أتشرف بالإحاطة بأنى قد تلقيت مذكرة سيادتكم المؤرخة بتاريخ اليوم والتى تنص على ما يلى :

" أتشرف بالإشارة إلى المناقشات التى دارت منذ وقت قريب بين ممثلى الحكومة اليابانية وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن إتاحة معونة اقتصادية يابانية إلى جمهورية مصر العربية بهدف توثيق علاقات الصداقة والتعاون بين البلدين وأن اقترح الترتيبات التالية بالنيابة عن حكومة اليابان :

١ ـــ بغرض الإشتراك فى تنفيذ مشروع مكافحة حمى الرفت والمشار إليه هنا فيما بعد " بالمشروع " الذى تقوم بتنفيذه ، حكومة جمهورية مصر ، تتيح الحكومة اليابانية لحكومة جمهورية مصر العربية طبقا للقوانين والقواعد اليابانية المنظمة لهذا الشأن منحة قيمتها ٥٠٠ مليون ين ياباني (خمسمائة مليون ين ياباني) (المشار إليها فيما بعد بالمنحة)

٢ ـــ تتاح هذه المنحة للاستخدام خلال الفترة من تاريخ سريان مفعول هذه الترتيبات و ٣١ مارس ١٩٨٠ إلا إذا تم اتفاق متبادل بين السلطات المختصة لدى الحكومتين على مد هذه الفترة .

٣ ـــ (١) تستخدم جمهورية مصر العربية المنحة لشراء منتجات يابانية أو مصرية وخدمات لرعايا يابانيين أو مصريين طبيعيين أو أشخاص اعتبارية ينص عليها فيما بعد باعتبارها ضرورية لتنفيذ المشروع . (يقصد بعبارة الرعايا اليابانيين عند استخدامها فى هذه الترتيبات الأشخاص اليابانية الطبيعية أو الأشخاص اليابانية الاعتبارية التى يديرها أشخاص يابانيون طبيعيون .

(ا) معدات ومبيدات حشرية لازمة للقضاء على البعوض .

(ب) معدات طبية وأجهزة بحث .

(ج) الخدمات الضرورية لنقل المنتجات المشار إليها فى الفقرة (ا) ،(ب) بعالية إلى موانى جمهورية مصر العربية .

٢ — وبالرغم مما جاء فى الفقرة (١) بعاليه ، وعندما ترى الحكومتان ضرورة لذلك يمكن أن تستخدم المنحة لشراء المنتجات المذكورة فى الفقرة (١ — أ) : (ب) بعاليه وأن يكون هذه المنتجات غير يابانية أو مصرية وكذا خدمات لغير الرعايا اليابانية أو المصرية المذكورة فى الفقرة أ — ج بعاليه .

٤ — تبرم الحكومة المصرية أو الجهة التى تعينهاعقودا بالين اليابانى مع رعايا يابانيين لشراء المنتجات والخدمات المشار إليها فى البند (٨٣) .

هذا وسوف تقوم الحكومة اليابانية بفحص مثل هذه العقود للتأكد من صلاحيتها للمنحة .

٥ — : (١) تتخذ الحكومة اليابانية المنحة بأداء مدفوعات بالين اليابانى تغطى الإلتزامات التى استحقت على جمهورية مصر العربية أو الجهة المعينة بمقتضى العقود التى يتم فحصها طبقا لما نص عليه فى البند (٤) " المشار إليها هنا بالعقود التى تم فحصها "وذلك فى حساب يتم فتحه باسم جمهورية مصر العربية فى أحد البنوك اليابانية المصرح لها بالتعامل فى المصرف الأجنبى والذى يتم اختياره بواسطة الحكومة المصرية "والهيئة المعينة والمشار إليه هنا " بالبنك " .

(٢) تتم المدفوعات المشار إليها فى الفقرة (١) بعاليه عندما يقدم البنك اليابانى طلبات السداد إلى الحكومة اليابانيه بمقتضى إذن بالدفع يصدر من الحكومة المصرية أو الجهة المعينة .

(٣) إن الغرض الوحيد للحساب المشار إليه فى الفقرة (١) بعاليه هو استقبال مدفوعات الحكومة التى تتم بالين اليابانى والقيام بعملية السداد للرعايا اليابانيين الذين هم أطراف فى العقود التى تم فحصها . ويتم الاتفاق على الإجراءات التفصيلية المتعلقة بالحركة المدينة والدائنة للحساب خلال مشاورات تتم بين الحكومة المصرية والبنك أو الجهة التى تعينها .

١ ــ تتخذ حكومة مصر العربية الإجراءات اللازمة لـ :

(ا) ضمان التفريغ الفورى والإفراج الجمركى للبضائع فى موانى التفريغ بجمهورية مصر العربية وكذلك النقل الداخلى للمنتجاتَ المشتراه فى نطاق هذه المنحه .

(ب) إعفاء الرعايا اليابانيين من الرسوم الجمركية ، الضرائب المحلية وأى غرامات مالية قدتفرض فى جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات فى نطاق العقود التى تم خصها .

(جـ) ضمان المحافظة على المنتجات المشتراه فى نطاق المنحة واستعمالها استعمالا سليما وفعالا فى تنفيذ المشروع .

(د) تحمل كافة المصاريف الضرورية لتنفيذ المشروع فيما عدا تلك التى تغطيها المنحة .

٢ ــ عدم إعادة التصدير من جمهورية مصر العربية للمنتجات المشتراه فى نطاق هذه المنحة .

٣ ــ تتشاور الحكومتين فى أى أمر قد ينشأ عن أو يتعلق بهذه الترتيبات .

وأنه ليشرفنى أن أقترح أن تشكل هذه المذكرة ومذكرة سيادتكم بالردوالتى تعزون فيهما بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية والترتيبات السابقة ، اتفاقا بين الحكومتين يصبح نافذ المفعول عند تلقى الحكومة اليابانية إخطارا كتابيا من حكومة جمهورية مصر العربية يفيد إتمام الإجراءات الدستورية اللازمة لسريان هذا الاتفاق .

وأنه يشرفنى أن أعزز بالنيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية الترتيبات السابقة وأوافق على أن مذكرة سيادتكم وهذه المذكرة سوف ينظر إليهاعلى إنهما تشكلان اتفاقابين الحكومتين يصبح نافذ المفعول من تاريخ استلام الحكومة اليابانية إخطارا كتابيا من حكومة جمهورية مصر العربية بإتمام الإجراءات المحلية اللازمة لسريان هذا الاتفاق .

وإنى لأنتهز هذه الفرصة لأجدد تأكيدى لكم بعظيم التقدير .

وزير الدولة للتعاون الاقتصادى والتمويل الخارجى

على جمال الناظر

وزارة الخارجية

قـــرار

وزير السياحة والطيران المدنى
ووزير الدولة للشئون الخارجية بالنيابة

بعد الاطلاع على القرار الجمهورى رقم ٣٣٦ لسنة ١٩٧٩ الصادر بتاريخ ١٩٧٩/٧/٢٤ بالموافقة على الكتاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان بشأن القرض المقدم من حكومة اليابان لتعزيز كفاءة طاقة التكرير بهيئة قناة السويس الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٣/٥/١٩٧٩ .

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٤/١٠/١٩٧٩ .

قـــرر :

مادة وحيدة :

ينشر فى الجريدة الرسمية الكتاب المتبادل بين حكومتى جمهورية مصر العربية واليابان بشأن القرض المقدم من حكومة اليابان لتعزيز كفاءة طاقة التكرير بهيئة قناة السويس الموقع فى القاهرة بتاريخ ١٣/٥/١٩٧٩ ويعمل به اعتبارا من ٢٧/١٠/١٩٧٩ .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٣٧ لسنة ١٩٧٩

بشأن الموافقة على اتفاق قرض المشروع الهندسى لفوسفات الوادى الجديد (أبو طرطور) بين حكومة جمهورية مصر العربية والبنك الدولى للإنشاء والتعمير الموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٥/٥/١٩٧٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المـادة ١٥١ من الدستور ؛